

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ٦٧ لسنة ٢٠٠٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون المدني :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وبناء على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبناء على ما عرضه وزير الزراعة واستصلاح الأراضي :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٠٠٧/٦/٢٠ :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على تغيير الغرض لمساحة (٤ أفدنة و ٨ قارات و ٧ أسمهم) تعادل ١٨٢٢٥ م^٢ بناحية غرب طريق المعاهدة بورسعيد - الإسماعيلية الصحراوى الكيلو ٢٧ لصالح الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) من الاستصلاح والاستزراع إلى إقامة مركز تحكم في شبكات الغاز الطبيعي لمنطقة القناة وسيبناء بذلك بالأسعار التي تقدرها اللجنة العليا لتقدير أثمان أراضي الدولة للمتر المربع الواحد ووفقاً للقواعد والشروط المعمول بها في الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ صفر سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٨ فبراير سنة ٢٠٠٩ م) .

حسني مبارك